

Distr.: General
6 June 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح العضوية
المعني بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار
غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة
الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

نيويورك، ٩ - ١٣ أيار/مايو ٢٠١١

تقرير اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح العضوية المعني بتنفيذ برنامج
العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة
الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

أولا - مقدمة

١ - قرّرت الجمعية العامة، في قرارها ٧٢/٦٣ بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، عقد اجتماع مفتوح للخبراء الحكوميين لمدة أسبوع واحد في موعد أقصاه عام ٢٠١١ يخصص لمعالجة أهم ما ينطوي عليه التنفيذ من تحديات وفرص تتعلق بمسائل ومواضيع خاصة، منها التعاون والمساعدة الدوليان.

٢ - وأشارت الجمعية العامة في قرارها ٥٠/٦٤ إلى ما قرّرت من عقد اجتماع مفتوح للخبراء الحكوميين.

٣ - وقرّرت الجمعية العامة في قرارها ٦٤/٦٥ أن يتم، وفقا للقرار ٥٠/٦٤، عقد اجتماع مفتوح للخبراء الحكوميين يخصص لمعالجة أهم ما ينطوي عليه التنفيذ من تحديات وفرص تتعلق بمسائل ومواضيع خاصة، منها التعاون والمساعدة الدوليان، في نيويورك من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١.



ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الاجتماع ومدة انعقاده

٤ - عُقد اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح العضوية المعني بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في مقر الأمم المتحدة خلال الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١. وعُقدت تسع جلسات عامة للنظر في أهم ما ينطوي عليه التنفيذ من تحديات وفرص تتعلق بمسائل ومواضيع خاصة، منها التعاون والمساعدة الدوليان.

٥ - وقدمت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات خدمات السكرتارية للاجتماع. ووفر مكتب شؤون نزع السلاح الدعم في ما يتعلق بالمسائل الفنية.

٦ - وتولى الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، سيرجيو دوارتي، افتتاح اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح العضوية المعني بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وأدلى ببيان. وأشرف الممثل السامي أيضاً على عملية انتخاب رئيس الاجتماع.

باء - أعضاء المكتب

٧ - في الجلسة الأولى المعقودة في ٩ أيار/مايو، انتُخب بالتركية السيد دجيم ماكلاري (نيوزيلندا) رئيساً للاجتماع.

٨ - وفي الجلسة الثانية المعقودة أيضاً في ٩ أيار/مايو، انتُخب بالتركية أعضاء المكتب من البلدان التالية:

نواب الرئيس:

الفلبين وبلغاريا وسانت لوسيا.

٩ - وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ١١ أيار/مايو، انتُخب بالتركية عضو المكتب من البلد التالي:

نائب الرئيس:

نيجيريا.

جيم - إقرار جدول الأعمال

١٠ - تم في الجلسة الأولى إقرار جدول الأعمال المؤقت للاجتماع المنقح (A/CONF.192/MGE/2011/L.1) بصيغته المنقحة شفويًا. وفيما يلي نص جدول الأعمال المنقح (A/CONF.192/MGE/2011/L.1/Rev.1):

- ١ - افتتاح الممثل السامي لشؤون نزع السلاح للاجتماع.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - بيان الرئيس.
- ٤ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٥ - مقدمة للمسألة.
- ٦ - النظر في المصاعب الرئيسية المتصلة بتنفيذ الصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها، والفرص المتصلة بتنفيذ ذلك الصك، ومن بينها التعاون والمساعدة الدوليان:
 - (أ) الوسم؛
 - (ب) حفظ السجلات؛
 - (ج) التعاون في مجال التعقب؛
 - (د) الأطر الوطنية؛
 - (هـ) التعاون الإقليمي؛
 - (و) المساعدة وبناء القدرات على الصعيد الدولي.
- ٧ - أي أعمال أخرى، والنظر في تقرير الاجتماع واعتماده:
 - (أ) أي أعمال أخرى؛
 - (ب) النظر في تقرير الاجتماع واعتماده.

١١ - وفي الجلسة نفسها، تم النظر في برنامج العمل (A/CONF.192/MGE/2011/L.2) واعتماده بصيغته المنقحة شفويًا. وجرى لاحقاً تعميم برنامج العمل المنقح في وثيقة تحمل الرمز A/CONF.192/MGE/2011/L.2/Rev.1.

دال - النظام الداخلي

- ١٢ - عقد الاجتماع وفقاً للنظام الداخلي لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه المنعقد في عام ٢٠٠١ (A/CONF.192/L.1)، الذي طبق مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.
- ١٣ - وفي الجلسة الأولى، وعملاً بالفقرتين (أ) و (ب) من المادة ٦٣ من النظام الداخلي، اتخذ قرار بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الاجتماع.

هاء - الوثائق

- ١٤ - ترد ورقات المناقشة المواضيعية المقدمة من رئيس الاجتماع في الوثيقة A/CONF.192/MGE/2011/CRP.1.
- ١٥ - وتُرد قائمة بأسماء المشاركين في الاجتماع في الوثيقة A/CONF.192/MGE/2011/INF/1/Rev.1.

ثالثاً - وقائع الاجتماع

- ١٦ - في الجلسة الأولى، ناقش الاجتماع تنظيم الأعمال والتعريف بالمسألة. وأدلى ببيان الممثل السامي لشؤون نزع السلاح.
- ١٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى رئيس الاجتماع ببيان استهلاكي. وأدلى ببيانات ممثل سويسرا بصفته رئيس اجتماع الفريق العامل المفتوح باب العضوية للتفاوض على صك دولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها، وممثلاً مصر والولايات المتحدة الأمريكية بصفتهما منسقي الأجزاء المتعلقة بالصك الدولي للتعقب في الاجتماعين الثالث والرابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، على التوالي. وأدلى ببيانات ممثلو بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (باسم جماعة دول الأنديز) وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وكوبا. وأدلى ببيان ممثل الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة. وأدلى مختلف الخبراء ببيانات وقدموا عروضاً قطرية.
- ١٨ - وفي الجلستين الثانية والثالثة المعقودتين في ٩ و ١٠ أيار/مايو على التوالي، نظر الاجتماع في البند ٦ (أ) من جدول الأعمال.

- ١٩ - وفي الجلستين الثالثة والرابعة المعقودتين في ١٠ أيار/مايو، نظر الاجتماع في البند ٦ (ب) من جدول الأعمال وياشر النظر في البند ٦ (ج) من جدول الأعمال.
- ٢٠ - وفي الجلستين الخامسة والسادسة المعقودتين في ١١ أيار/مايو، نظر الاجتماع في البند ٦ (ج) من جدول الأعمال وياشر النظر في البند ٦ (د) من جدول الأعمال.
- ٢١ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ١٢ أيار/مايو، واصل الاجتماع النظر في البند ٦ (د) من جدول الأعمال.
- ٢٢ - وفي الجلسة الثامنة المعقودة في ١٢ أيار/مايو، نظر الاجتماع في البند ٦ (هـ) من جدول الأعمال.
- ٢٣ - وفي الجلسة التاسعة المعقودة في ١٣ أيار/مايو، نظر الاجتماع في البندين ٦ (د) و ٧ (أ) من جدول الأعمال.
- ٢٤ - وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ١٣ أيار/مايو، نظر الاجتماع في البند ٧ (ب) من جدول الأعمال.

بيانات المنظمات غير الحكومية

- ٢٥ - في الجلسة التاسعة، أدلى بيانات ممثلو المنظمات غير الحكومية.

رابعاً - النظر في التقرير واعتماده

- ٢٦ - في الجلسة العاشرة المعقودة في ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، وفي إطار البند ٧ (ب) من جدول الأعمال، عرض الرئيس أمام الوفود موجزاً للاجتماع جرى إعداده بعد إجراء مشاورات مستفيضة مع الوفود، وهو يرد في الفقرات ٢٧ إلى ٣٧ أدناه.
- ٢٧ - شدد المشاركون، من خلال المناقشات التي أجروها، على أهمية التنفيذ المستمر والكامل لبرنامج العمل باعتباره الإطار الرئيسي للتدابير المتخذة ضمن الأنشطة التي يضطلع بها المجتمع الدولي لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وكذلك للصك الدولي للتعقب.
- ٢٨ - وأكد المشاركون من جديد احترامهم للقانون الدولي وللمقاصد والمبادئ المحسدة في ميثاق الأمم المتحدة والتزامهم بها وذكروا، في جملة أمور، المقاصد والمبادئ التي أشير إليها في دياحة برنامج العمل.

- ٢٩ - وركز المشاركون مناقشاتهم على مواضيع الوسم وحفظ السجلات والتعاون في مجال التعقب، والأطر الوطنية، والتعاون الإقليمي، والمساعدة الدولية، وبناء القدرات.
- ٣٠ - وأقر المشاركون بأن وسم الأسلحة وحفظ سجلات لها وتعقبها أنشطة متعاضة ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من الجهود الوطنية المبذولة للحد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولاحظوا أيضاً ما للأطر الوطنية الفعالة والتعاون الإقليمي والدولي النشطين وتقديم المساعدة بناء على الطلب وبناء القدرات الوطنية من دور تمكيني في دعم التنفيذ الكامل للصك الدولي للتعقب والأحكام ذات الصلة من برنامج العمل.
- ٣١ - وخلال المناقشات التي جرت في إطار البند ٦ (أ) من جدول الأعمال، تبادل المشاركون المعلومات وتقاسموا الخبرات بشأن السياسات والممارسات الوطنية المعنية بالوسم وما يواجه تنفيذها من تحديات وفرص. وناقش المشاركون أيضاً الممارسات السليمة والدروس المستفادة والتدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتعزيز وسم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل موثوق وملائم.
- ٣٢ - وخلال المناقشات التي جرت في إطار البند ٦ (ب)، تبادل المشاركون المعلومات وتقاسموا الخبرات بشأن السياسات والممارسات الوطنية المتعلقة بحفظ السجلات وما يواجه تنفيذها من مصاعب وفرص. وتبادل المشاركون الآراء أيضاً بشأن الممارسات السليمة والدروس المستفادة ونظروا في إمكانية اتخاذ تدابير عملية بشأن حفظ السجلات على نحو دقيق وفعال.
- ٣٣ - وخلال المناقشات التي جرت في إطار البند ٦ (ج) من جدول الأعمال، تبادل المشاركون المعلومات وتقاسموا الخبرات بشأن التعاون في مجال التعقب، ومن ذلك ما يتصل بهذا الأمر من سياسات وعمليات وممارسات وأدوات، وما يواجه تنفيذها من تحديات وفرص. وتبادل المشاركون أيضاً الآراء بشأن الممارسات السليمة والدروس المستفادة والتدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتعزيز التعاون الفعال على تعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.
- ٣٤ - وخلال المناقشات التي جرت في إطار البند ٦ (د) من جدول الأعمال، تبادل المشاركون المعلومات بشأن السياسات والممارسات الوطنية ويواجه التنفيذ من تحديات وفرص في ما يتعلق باستحداث أطر وطنية فعالة لدعم التنفيذ الكامل لبرنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

٣٥ - وخلال المناقشات التي جرت في إطار البند ٦ (هـ) من جدول الأعمال، تبادل المشاركون المعلومات وتقاسموا الخبرات في ما يتعلق بالتعاون الإقليمي من أجل دعم التنفيذ الكامل لبرنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

٣٦ - وخلال المناقشات التي جرت في إطار البند ٦ (و)، تبادل المشاركون المعلومات وتقاسموا الخبرات بشأن ما يواجهه التنفيذ من تحديات وفرص في ما يتصل بتقديم المساعدة وبناء القدرات على الصعيد الدولي بناء على الطلب من أجل دعم التنفيذ الكامل لبرنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

٣٧ - وخلال المناقشات ودون المساس بآراء المشاركين الآخرين، أشار بعض المشاركين إلى أن بعض المسائل تكتسب أهمية في رأيهم لتنفيذ برنامج العمل و/أو الصك الدولي للتعقب. وأعرب مشاركون آخرون عن رأي مغاير بشأن تلك المسائل. ومن تلك المسائل ما يلي:

(أ) استصواب إدراج ذخيرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ضمن الأطر الدولية ذات الصلة، وضرورة التصدي لنقل هذا النوع من الذخيرة عبر الحدود؛

(ب) وسم ذخيرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وحفظ سجلات لها وتعقبها، وقد تبادل عدد من الخبراء أثناء الاجتماع الممارسات الوطنية بهذا الشأن وأشاروا إلى ما يكتنف ذلك من مصاعب؛

(ج) إمكانية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الوسم وحفظ السجلات والتعقب؛

(د) اتخاذ تدابير لتعزيز قدرات الدول على منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود ومكافحته، تشمل التعاون الإقليمي والمساعدة التقنية والتدريب والمناورات المشتركة؛

(هـ) الصلات القائمة بين الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات والمعادن الثمينة والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

(و) المسائل المتعلقة بالعرض والطلب؛

(ز) حيازة المدنيين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

(ح) نقل التكنولوجيات ذات الصلة إلى الدول النامية بطريقة غير تمييزية؛

(ط) الصلات القائمة بين الأمن والعنف المسلح والتنمية وحقوق الإنسان؛

(ي) الدور المحتمل للمزيد من الاجتماعات المفتوحة العضوية للخبراء الحكوميين كجزء من آليات متابعة برنامج العمل؛

(ك) المسائل الأخرى في إطار برنامج العمل التي لا تندرج في نطاق المواضيع الرئيسية لهذا الاجتماع، بما فيها الإدارة الفعالة للمخزونات، والتخلص من الأسلحة، والسمسرة غير المشروعة، والإدارة الفعالة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة طوال دورة حياتها.

٣٨ - ووجه الرئيس انتباه المشاركين إلى موجز جرى إعداده تحت مسؤوليته الشخصية للآراء التي أعرب عنها خلال الاجتماع (A/CONF.192/MGE/2011/CRP.3).

٣٩ - وفي الجلسة العاشرة أيضا المعقودة في ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، نظر اجتماع الخبراء الحكوميين المفتوح العضوية المعني بتنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، في تقريره واعتمده بتوافق الآراء.